



علم أصول الفقه

٢٨

١٤-٩-٨٨ تعارض الحجج

دراسات الأستاذ:
مهدي الهادي الطهراني





تعريف التعارض

- التعارض لغة:
- التعارض، لغة من (العرض) و هو ذو معان عديدة. و الظاهر أن المعنى الملحوظ من بينها في هذه الصياغة هو العرض بمعنى جعل الشيء حذاء الشيء الآخر و في قبالة، و العرضية بهذا المعنى كما قد تكون بملاك التماثل و المباراة بين الشئيين، فيقال عارض فلان شعر المتنبى، بمعنى أنشد مثله، كذلك قد تكون بملاك التناقض و التكاذب بين شئيين، فإنه أيضا نحو تقابل و مباراة بينهما يجعل أحدهما في عرض الآخر. فهذه المناسبة و على أساس هذا الاعتبار سمي الكلامان المتكاذبان بالمتعارضين.

تعريف التعارض

- التعارض اصطلاحاً:
- لقد نسب الشيخ الأنصاري - قده - للمشهور تعريف التعارض بأنه «تنافي مدلولي الدليلين على وجه التناقض أو التضاد»

تعريف التعارض

- و لكن المحقق الخراسانيّ عدل عن ذلك إلى تعريف آخر، فذكر أنه «تنافي الدليلين أو الأدلة بحسب الدلالة و مقام الإثبات، على وجه التناقض أو التضاد» مبرراً هذا العدول: بمحاولة إخراج موارد الجمع العرفي عن نطاق التعريف،
- إذ التنافي بين المدلولين ثابت في موارد الجمع العرفي أيضا فيشملة تعريف المشهور بينما لا يشمله التعريف الآخر، لعدم التنافي بحسب الدلالة مع وجود الجمع العرفي.